



إتفاقية تسجل دورة تدريبية فاتورة ضريبة (202300208)

شركة رادبانس للتدريب
وتنمية الموارد البشرية والمقاولات
رادبانس جروب

الرقم الضريبي / 273-803-523

العنوان 7 بن مروان الدقي الجيزة

بيانات الطالب:-

أسم الطالب : نور الدين عبدالرحيم محمد منصور	رقم الطالب : 23211	تاريخ التسجيل: 19-02-2023
الجنسية :-	رقم الهوية : N014603806	الجوال : 00971522074031

بيانات الأنفاقية:-

م	بيانات الدورات	رسوم الدورة	الخصم الترويجي	الضريبة	السعر بعد الخصم
1	دبلوم إدارة المشروعات الشاملة	2200.00 ج.م			2200.00 ج.م
2	دبلوم اليم الشاملة	2200.00 ج.م			2200.00 ج.م
إجمالي رسوم الدورات بعد الخصم					
ضريبة القيمة المضافة 15%					
اجمالي المبلغ المطلوب سداده شامل الضريبة					
طريقة السداد					
المبلغ المحصل					
المبلغ المتبقي					

الشروط والأحكام :-

الاسعار شاملة خصم عملاء مميزين 16600.00 ج.م

10. يلتزم الطالب بالحضور عند اعلامه بموعد بدأ الدورة عن طريق الرسائل النصية او الاتصال المباشر او طريق رسائل البريد الإلكتروني وفي حال عدم امكانية الحضور سيتم اعادة جدولته مقابل دفع 50 دولار كرسوم اعادة جدولته 11. يلتزم الطالب بقواعد الاكاديمية العامة لحضور الدورات وبمواعيد الدورة المحددة والمدرجة من جانب الاكاديمية ويندرج تحتها الغيب او التأخير بدون مبرر او عذر قهري او مقبول. ولا يحق له بعد ذلك طلب تأجيل الدورة او الالتحاق بدورة أخرى او باسترداد أي مبلغ مدفوع سواء عند التسجيل في العروض الخاصة او غيرها. 12. يلتزم الطالب بجدول مواعيد الدورات المحددة لاعتقاد الدورة من جانب الاكاديمية وبمواعيد المحاضرات والامتحانات ولا يجوز التغيير او التعديل إلا بعد الحصول على إذن خطي بالموافقة من الإدارة. 13. يعتبر تغيب الطالب عن حضور المحاضرة الأولى والثانية بعد تأكيده الحضور او غياب 5 أيام او غياب ما يعادل 25% من عدد الأيام المقررة للدورة بدون عذر او اذن، انسحاباً ضمني من جانبه وتنازل عن الاستمرار بالدورة ويسقط حقه بإكمال الدورة او بأعادة جدولته بنفس الدورة بدون تسديد رسوم إعادة الدورة 14. يلتزم الطالب بعدم التأخير بالحضور للدورة فقط يسمح له بشكل استثنائي بالتأخير عن المحاضرة 15 دقيقة فقط كحد أقصى، وفي حالة تخلفه عن الحضور عن اعتبار المحاضرة غيباً بدون عذر. 15. يلتزم الطالب ببذل الجهد المطلوب للحصول على شهادة حتى يتمكن من اجتياز درجة النجاح وهي 60% فلا يحق له المطالبة بشهادة الاجتياز ويقدم له الاكاديمية فرصة إعادة الاختبار برسوم إدارية 25 دولار او إعادة المستوى بخصم 50% ولا يسرى الخصم على العروض الخاصة. 16. التأجيل: يسمح للطالب بتأجيل جدولته للدورة بشرط ان يكون قبل بدء الدورة ومدة التأجيل تتقرر حسب عدد المستويات المتبقى عليها. في حالة توقف الطالب عن الدراسة أكثر من ثلاثة أشهر يتم عمل اختبار خاص باخر مستوى تم دراسته، يتم الابلاغ بطلب التأجيل من جانب الطالب بمدة لا تقل عن اربعة ايام قبل بداية الدورة وذلك عن طريق نموذج الكتروني ويحق للاكاديمية رفض او قبول التأجيل. 17. الانسحاب: حالة انسحاب الطالب من الدورة التدريبية فانه لا يترتب عن انسحابه اي حقوق او التزامات في ذمة الاكاديمية تجاه الطالب ولا يحق له المطالبة بأعادة جدولته للدورة. 18. في حالة عدم التحاق الطالب بالدراسة خلال فترة سريان الاتفاقية لأسباب غير معلومة للمعهد مع (إغلاق الهاتف، او عدم الرد) يتم احتساب الدورة من رصيد الدورات المسجلة بالاتفاقية. 19. الشهادات الممنوحة للطلاب من جانب الاكاديمية تعتبر شهادة رسمية ومسجلة ولا يحق للطالب التصرف بها او بيعها او التعديل عليها لأي سبب يذكر وفي حالة مخالفة ذلك يحتفظ الاكاديمية بكافة الحقوق القانونية تجاه الطالب. 20. شهادة حضور دورة: يحق للطالب الحصول على شهادات حضور للدورات التي حضرها واجتاها وهذه الشهادات يتم إصدارها الكترونياً من الاكاديمية مجاناً خلال مدة أقصاها شهر من انتهاء الدورة وذلك بتقديم طلب الشهادة الإلكتروني قبل انتهاء الدورة من خلال الموقع الإلكتروني للمعهد. 21. شهادة حضور دورة: وبعد مرور شهر على انتهاء الدورة ولم يقدم الطالب طلب اصدار شهادة اجتياز دورة يتم إقرار رسوم اصدار بقيمة 50 دولار للشهادة. 22. شهادة حضور دورة: في حالة رغب الطالب بختم الشهادة من جهة الاعتماد الحكومية فانه يجب عليه تسديد رسوم مصروفات عملية الختم بما يعادل 50 دولار للشهادة الواحدة. علماً ان الطالب سوف يحصل على الشهادة المصدقة بعد تسديد الرسوم بمدة أقصاها أسبوعين. وعلى أن يتم استلام شهادات اجتياز الدورات من قبل الطالب في مدة أقصاها شهر من انتهاء الدورة. 23. يحظر الإساءة او التشهير باسم الاكاديمية او التعليق على أنظمة الاكاديمية عبر قنوات التواصل الاجتماعي ومنع معاً باناً أن يستخدم الطالب أي من وسائل التواصل الاجتماعي للتقدم بشكوى أو انتقاد أو غير ذلك وإذا تم ذلك فيحفظ الاكاديمية بكافة الحقوق القانونية المدنية والجنائية تجاه ذلك والمسائلة القانونية للطالب 24. يحق للطالب التقدم بشكوى أو اقتراح أو مطالبة أو اعتراض أو التماس من خلال القنوات الشرعية للاكاديمية وذلك بتقديمه بشكل رسمي لإدارة العناية بالعملاء وفقاً لنظام الشكاوى والمقترحات المعتمد بالاكاديمية وبخطاب مفصل وموقع او عن طريق الموقع الإلكتروني للاكاديمية. 25. القوة القاهرة: وذلك نظراً لما مرت به البلاد من جائحة كورونا وأن لا قدر الله وجدت طرف قهري آخر أي كان فان الاكاديمية ملتزمة باستكمال الدورات بعد زوال الطرف القهري أو باستخدام وسائل التعليم والتدريب الإلكتروني - عن بعد. ولا يحق للطالب المطالبة باسترداد أي من رسوم التدريب أو الدراسة المالية المدفوعة والتي قام بسدادها بجميع الأحوال والظروف بما فيها توقف تقديم الخدمة له كنتيجة مترتبة على قوة قهرية لا تدخل لإدارة الاكاديمية بها. يقع للمعهد المسائلة القانونية لكل من يخالف الشروط والأحكام السابقة	يعتبر هذا التعاقد منتج آثاره بمجرد التسجيل أو دفع رسوم الدورة أو دفع جزء من رسوم الدورة ويرتبط عليها التزامات على الاكاديمية بتقديم الخدمة المطلوبة خلال مدة الاتفاقية المحددة حسب عدد الدورات التي تم التسجيل بها وايضا التزامات على الطالب بسداد الرسوم المقررة والحضور والالتزام بقواعد الآداب العامة للاكاديمية الالتزامات الاكاديمية: - تقوم الاكاديمية بالقيام بالتزاماته بعد وفاة الطالب بالتزاماته المالية وهي رسوم غير مستردة - مدة إتفاقية التسجيل تكون سنة ميلادية (١٢ شهر) تبدأ من تاريخ التسجيل ويتم دفع رسوم اضافيه عند الرغبة في التجديد - تعهد الاكاديمية بتقديم خدمة التدريب بمنهج معتمد للاكاديمية الحق بإجراء أي تعديلات منهجية على أي دورة او مستوى طبقاً لما يراه مناسباً دون الرجوع لاحد - التزام الاكاديمية بتوفير الكادر التدريبي او التعليمي المؤهل طبقاً للمعايير الخاصة بالاكاديمية وان اختيار المحاضر المناسب للدورة يعتبر صلاحيات الاكاديمية منفرداً ولا يلتزم الاكاديمية بتحديد محاضر الدورة حسب رغبة الطالب - التزام الاكاديمية بتقديم خدمة التدريب او التعليم للطالب باستخدام أحدث الوسائل والطرق التي تراها مناسبة لتقديم البرنامج او الدورة وذلك أما بالحضور المباشر بأحد مقراتها بالمدينة التي تم التسجيل بها أو من خلال منصة التعليم والتدريب عن بعد الإلكتروني المعتمدة للاكاديمية. - أي قرار يصدر من إدارة الاكاديمية تجاه سلوك الطالب يكون إلزامياً للطالب وليس قابل للنقاش او التفاوض ومن حق الطالب التقدم بالتماس إعادة النظر بالقرار مع تقديم المبررات لطلب الانتماس وذلك من خلال قسم العناية بالعملاء. - للاكاديمية الحق بفصل الطالب بدون حقوق اكايدمية او أدبية او مالية بحالة مخالفته لوائح وسياسات الاكاديمية او عدم إيفائه بالالتزامات المذكورة اذناه وبالحصول على الالتزامات الأخلاقية او الحفاظ على أصول الاكاديمية او الالتزامات المالية بسداد المستحقات وغيرها. الالتزامات الطالب: - يقف الطالب بان جميع بيانات التواصل المذكورة بهذا التعاقد من رقم الهاتف او الواتس آب الذي يستلم عليه الرسائل النصية والبريد الإلكتروني صحيحة وهي بياناته او بيانات ولي أمره وأنها على مسئوليته او مسؤولية ولي أمره الشخصية حيث انه سوف يستلم عليها جدول الدورات ومواعيد الحضور عليها. - يقف الطالب بان هذه البيانات تعتبر هي الوسائل الرسمية للتواصل معه وفي حالة عدم صحة أي من تلك البيانات المسجلة بالاتفاقية أو مخالفتها للواقع فان المتدرب يكون متحمل المسؤولية الكاملة إزاءاً ما نتج عن ذلك من أخطاء الجدولة او عدم تمكنه من حضور الدورات التي تمت جدولته بها ويعتبر الطالب منسحباً من الدورة المسجل بها ولا يحق له مطالبة الاكاديمية بأعادة الدورة - يقف الطالب او ولي أمره او من يمثل به على علم بان دفع الرسوم المالية المذكورة بالاتفاقية او جزء منها او توقيع الطالب او من يمثل عليها بمثابة علم يقيني بكافة لوائح وسياسات الشركة والشروط والأحكام المقررة بالاتفاقية وكذلك اشتراطات الدورة التدريبية وسياسة الاستفسارات والشكاوى والطلبات المعتمدة داخل الاكاديمية وانه أطلع عليها اطلاع نافي للجهالة - يلتزم الطالب بلوائح الاكاديمية الداخلية والتجلي بالخلق ولا يجوز أن يبدد منه أي تصرف مسيء او مخالف للوائح مثل التدخين داخل المركز أو إدخال أطعمة او مشروبات داخل الفاعات او احضار مرافق له داخل القاعة الدراسية وللمعهد الحق بتقييم الحالة طبقاً للبند رقم (5 و 6) من الاتفاقية وإصدار القرار المناسب لها. - يلتزم الطالب بالحفاظ على أصول وممتلكات الاكاديمية العينية التي يستخدمها الطالب وعدم العمل على إتلافها وفي حالة حدوث أي تلفيات نتيجة سوء الاستخدام فان الطالب سوف يتحمل تكلفة الإصلاح وأنه ملتزم بدفع تكلفة الإصلاح او التعير او التعويض المحدد من جانب إدارة الاكاديمية التي سوف تقيمها الإدارة طبقاً للبند رقم 5 من الاتفاقية وفي حالة عدم التزامه بدفع التعويض فانه يحق للاكاديمية فصله بدون حقوق. - يلتزم الطالب بالمحافظة على ممتلكاته الشخصية ويكون مسئول مسؤولية شخصية عن ممتلكاته الشخصية، والاكاديمية غير مسئول عن فقدان الطالب أي من أغراضه الخاصة داخل أو خارج الاكاديمية. - يلتزم الطالب او ولي أمره او من يمثل عند التسجيل بدفع الرسوم كاملة وأنه على علم بان جميع الرسوم المدفوعة غير مستردة وانه ملزم بسداد المتبقي من رسوم الدورات وذلك قبل بداية الدورة بحالة انه اخذ استثناء بدفع جزء الرسوم عند التسجيل وإصدار الاتفاقية وهذا وفقاً لنظام الاكاديمية. - لا يحق للطالب طلب استرداد أي مبلغ مدفوع عند التسجيل حتى إذا لم يكن قد بدء الحضور الفعلي للدورة المسجل بها، بل بل الحق في تأجيلها او الالتحاق بأي دورة أخرى. وذلك خلال مدة سريان التعاقد وذلك قبل بدء جدول الدورة أما في حالة ان جدول الدورة بدأ فلا يحق له أي مما سبق ويترتب على انسحابه عدم احقيته بالتأجيل وإعادة الجدولة. - يلتزم الطالب بحضور الدورة المحددة بموجبها المجدول من جانب الاكاديمية
--	---

أقر أنا : **نور الدين عبدالرحيم محمد منصور** قد اطلعت على الشروط والأحكام المذكورة أعلاه وان سدادى لقيمة العقد كاملة او جزء منها يعتبر موافقة على مجاء في تلك الشروط ومدة العقد ساريه لمدة عام من تاريخ التسجيل

التوقيع